

حكم صلاة الجماعة إذا كان المسجد يبعد قرابة 01 دقائق بالدراجة ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته. يقول احسن الله اليكم ما

حكم صلاة الجماعة في المسجد للمبتعث؟ علما انه يبعد عشر دقائق - 00:00:00

دراجة وقرابة الثلث ساعة سيرا على الاقدام الحمد لله رب العالمين وبعد. هذا ينبغي على حكم حضور المسافر للمسجد. لان المبتعث حتى وان طال زمن وابتعائه الا انه لا ينوي الاقامة الدائمة المطلقة في البلد المسافر اليه. اي الذي يدرس فيه الان. وانما بقي فيه -

00:00:18

لظروف دراسته ثم يرجع الى بلاده. والمتقرر عند العلماء ان المسافر لا ينقطع حكم سفره الا بالعودة الى بلاده التي سافر منها او بنية

الاقامة الدائمة المطلقة في البلد المسافر اليه. ولا تحد المدة لا باربعة ايام - 00:00:46

في اصح قولي اهل العلم ولا باقل ولا باكثر. وانما بوجود احد هذين الوصفين اما ان يرجع الى بلده وهذا الوصف الاول او ينوي

الاقامة الدائمة في البلد المسافر اليه بمعنى انه لا ينوي يوما من الايام ان يرجع الى بلده رجوع اقامة - 00:01:06

فمتى ما تحقق احد هذين الوصفين فانه ينقطع حكم سفره. فانت ايها المبتعث لا تزال مسافرا ومن المعلوم ان من احكام

السفر عدم لزوم المسجدية. فاذا كنت تجد من الشباب من من تصلون جماعة في شقة سفرهم - 00:01:26

فلا يلزمكم حضور المسجد سواء اكان قريبا منكم او بعيدا. لان المطلوب من المسافر انما هو ايقاع الفرائض جماعة فقط. واما

المسجدية فانها ساقطة عن المسافر. ولذلك كان النبي صلى الله عليه وسلم في - 00:01:46

لا يطلب مسجدا يصلي فيه الفرائض. وانما كان يصلي حيثما حل عليه وقت الفريضة في البرية او غيرها واما اذا كنت لا تجد من

يصلي معك الجماعة فهنا يجب عليك ان تأتي الى المسجد لا لذات المسجد - 00:02:06

او لانها واجبة عليك بل لوجوب اقامة الفريضة جماعة. ولا تستطيع ان تقيمها جماعة الا بشهود المسجد فيكون شهوده واجبا لان

المتقرر عند العلماء ان ما لا يتم الواجب الا به فهو واجب. وحينئذ في هذه الحالة نقول اذا كنت تسمع - 00:02:26

نداء فيجب عليك ان تحضر لتصلي جماعة مع اخوانك. لانك لو لم تصلي معهم جماعة لصليت منفردا وهذا لا يجوز واما اذا كان

المسجد بعيدا عنك بحيث لو اذن مؤذنه باذانه العادي. في حال هدوء الاصوات وعدم الظجيج - 00:02:46

انك لا تسمعه بسبب بعده فانك لا تلزم في هذه الحالة بشهود الجماعة لقول النبي صلى الله عليه وسلم للرجل الاعمى الذي قال يا

رسول الله انه ليس لقائد يقودني الى المسجد فسأل النبي صلى الله عليه وسلم ان يرخص له فيصلي في بيته فرخص له -

00:03:06

فلما ولى دعاه فقال فلتسمعوا النداء بالصلاة. قال لا يا رسول الله عفا. آآ قال نعم يا رسول الله. قال فاجب فعلق وجوب الاجابة

بسماع النداء. فان قلت نحن في بلاد كافرة وهم يمنعون المؤذن ان يرفع صوته. فنقول اذا تعمل بالتقدير - 00:03:26

فان كان قريبا منك عرفا فاحضر وان كان بعيدا فلا تحضر. وانا ارى والله اعلم ان سير خمس وعشرين دقيقة للمسجد مسجد على

الاقدام يعتبر بعيدا. يعتبر بعيدا عنك. فلا حرج عليك فيما لو تخلفت وصليت في بيتك - 00:03:46

في الحالتين جميعا يعني اذا وجدت من تصلي معه فصلي في بيتك. وان لم تجد من تصلي معه وصليت منفردا في بيتك فلا حرج

لبعد المسجد عنك والله اعلم - 00:04:06